

قطاع التأسيس والترخيص والتسجيل

بنك المقاصة

أولاً : . الجهات التي يجوز لها مزاولة مهام بنك المقاصة وهي البنوك

ثانياً : المستندات المطلوبة

<p>١</p>	<p><u>إقرار من الرئيس التنفيذي للبنك مفادة التعهد بالتالي : -</u></p> <ol style="list-style-type: none">١ . إرسال كشوف حسابات يومية قبل الساعة التاسعة صباحاً .٢ . الربط الآلي لكافة الأرصدة مع إدارة التسويات والحسابات العامة للتعامل آلياً مع الحساب والاطلاع على الأرصدة .٣ . أن يكون هناك نظام سويفت بالبنك لكافة المعاملات الخاصة بالمقاصة والتسوية .٤ . أن تتوافر لدى البنك شبكة قائمة بين فروعته المختلفة .٥ . أن يضع البنك نظاماً يتفق مع متطلبات شركة مصر للمقاصة والابداع والقيود المركزي بخصوص مقابل الخدمات التي يتقاضاها نظير قيامه بعمليات المقاصة والتسوية .٦ . أن يوفر البنك قواعد لتقديم التسهيلات الائتمانية لخدمة أعضاء المقاصة والتسوية بما لا يتعارض مع قواعد الائتمان الخاصة به .
----------	---